رابط المادة على منصة باحث

2281 - ميقات من أراد العمرة وهو بمكة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ايش هذا المشاهد ابو عبد الملك الجميعة يا شيخ يقول نحن نحبكم في الله وندعوا لكم الشيخ صالح في ظهر الغيب ولي مجموعة من اسئلة يقول الشيخ صالح بانه اتى بعمرة له ورغب بعمرة ثانية لوالده. فما مدى صحة الاحرام - 00:00:04

للعمرة الثانية من الجعرانة والتنعيم؟ وهل المقصود من ذلك هو الخروج من حد الحرم فقط او هي سنة وايهما افضل يا شيخ؟ ان اخرج الى الميقات ام الى التنعيم؟ نعم العمرة لا يحرم بها - 00:00:24

من مكة. من نوى العمرة وهو في مكة فلا يحرم بها من مكة. وانما يخرج الى حدود الحرم. اما الى التنعيم هو ادنى الحل واما الى الجعرانة واما الى الشميسي يعني اللي هو موضع الحديبية حدود الحرم - 00:00:44

وعليه علامات عليها علامات موضحة حدود الحرم فيخرج خارج الحرم ويحرم وهذا واجب هذا واجب من واجبات العمرة لان الاحرام من الميقات واجب من واجبات الحج وواجبات العمرة وآآ العمرة يحرم بها من الحل كما امر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة ان يخرج بها اخوها - 00:01:04

الى التنعيم لما ارادت العمرة واستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك امر اخاها عبدالرحمن ان يخرج بها الى التنعيم فاحرمت بالعمرة وادت العمرة. نعم. لو خرج الى السيل يا فضيلة الشيخ - 00:01:34

اذا خرج الى السيل فلا مانع لكن لا يتكلف وعنده التيسير وعنده التنعيم وحدود الحرم نعم - 00:01:54